

الحكمة هن جعل ميراث الذّكر ضعف ميراث الأنثى | لفضيلة

الشيخ عبدالقادر شيبة الحمد رحمه الله 983

عبدالقادر شيبة الحمد

ليش ؟ لانه طبعا الانثى غير الرجل في الجاهلية ولا في جميع بلاد الناس الا البلاد المنحطة بالحيل هي للمرة. اذا صارت سنها عشر سنين قالوا لها روحى دوري لك رزق - [00:00:00](#)

وطردوها للشارع وتروح تعمل ما تشاء. لا يعرف لا تعرف اب ولا ام ولا عم ولا خال وينقطع الرحم بينهم لكن في الاسلام لا الاسلام ان كانت الولد ضعيف وجب على ولد امر ان ينفق عليه. ذكر ولا انثى حتى حتى يستطيع يستعين بنفسه - [00:00:13](#)
والبنت افرض انها باللغة واخوها باللغة وابوهم ترك ثلاثة الاف ريال مثلا. جاب الولد يأخذ الفين والبنت تأخذ الف هي ابى جهة خطيب يتزوجها خطيب يتزوجها ببى يعطيها مهر ويأسس لها البيت - [00:00:36](#)

وينفق عليها رغم انه لو كانت عندها مال قارون وهو ما عنده شيء وجبت نفقتها عليه عليه. وهو يحول ببى يروح يتزوج يدفع ظهري من الالفين اللي خدته. ادفع هي قروشها قاعدة تبنيها. وما عليها اي نفقة تقريبا في قروشها - [00:00:53](#)
عليه نفقته ونفقة زوجته ونفقة عياله ويشتري وهو كل الحال عليه صارت هي احظ منهم فازا كان ربنا للذكر لحظة الانثيين ما ظلم المرأة مثل ما يقولوا المجرمين اللي اللي ما وجدوا واحد يقطع السنتهم وهم يمشون في الطريق - [00:01:13](#)
ووجدوا ناس يردعونهم يردعونهم لما ارتدوا عن دين الاسلام - [00:01:34](#)